

«والله يضاعف لمن يشاء»

بالإنسان: لقوله تعالى: «أموالهم»؛ فإن

الإضافة هنا تفيد الملكية.

7 - ومنها: وجه الشيء في قوله تعالى:

«كُتُلْ حَيَّةً أَبْيَتْ سَبِعَ سَبَابِلَ»؛ فإن هذه

الحيّة ابنت سبع سبابل؛ لأن هذه

لأن السبابل غذاء للجسم، والبدن؛ كذلك الإنفاق

في سبيل الله غذاء لقلب، والروح.

8 - ومنها: إن ذواب الله، وقضائه أكثر من

عمل العامل، لانه لو عمل العامل بالعدل

ل كانت الحسنة يمثلها؛ لكن الله يعامله

بالفضل، والزيادة؛ تكون الحسنة الواحدة

سبعيناً حبة؛ بلزيد؛ لقوله تعالى: «وَاللهُ

يُضاعف لِنَسَاءٍ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ».

9 - ومنها: إثبات الصفات الغافية - التي

تنتعلق بيشتبه الله عن وجہه لقوله تعالى:

«يُضاعفُهُ»؛ وـ«الصاغة، فعل».

10 - ومنها: إثبات شتبه الله؛ لقوله

تعالى: «لَنْ يَشَاءْ»؛ ولكن هل هذه المثبتة

مشتبه محرر؛ أي أن الترجح فيها

يدون سبب؛ أو هي مثبتة مقيدة بما تقتضيه

المصلحة، والحكمة؟ الجواب أنها مثبتة مقيدة

بما تقتضيه المصلحة، والحكمة؛ وعلى فرض

هذا مقاييس؛ كل شيء على الله مثبتة

فإنه مثبت بالحكمة؛ ولديه قوله تعالى:

«وَمَا تَشَاءُونَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا

حِكْمَةً» [الإنسان: 30].

11 - ومنها: إن الله له السلطان المطلق في

خلقه؛ ولا أحد يغترض عليه؛ لقوله تعالى:

«يُضاعفُ لِنَسَاءٍ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ».

12 - ومنها: إن مثلك ما هو لك قدس الله؛ وإن ينفك

فضله بذلك خلل بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا

أَخْسَرُوا إِنْ يَرْجِعُوهُ إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَكُنْ أَنْفَالُ

العياد لا تدخل في أرادته الله؛ لانه إذا دخلت في

أراده الله فإن هذا الذي قضى عليه بالباء،

وعذر الهدى يكون عذراً عليه؛ لقوله تعالى:

«عَنْهُمْ أَنْ يَقُولُوا إِنَّا يَفْعَلُونَ».

13 - ومنها: الحث، والتزكي في الإنفاق في

سيبل الله؛ يؤكد هذا من ذكر قضية الإنفاق في

سيبل الله؛ فلما يذكر هذا إلا من أجل

في سيبل الله؛ فلا بد أن يجعله



وحل؛ إذ لم يرد السبيل الذي يوصل إلى الله؛ في

لقوله تعالى: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ لأن «في

للتقرية»؛ والسبيل يمتد الطريق؛ وطرق

عنه أنه يقال عند الناس: إنه رجل كريم، أو

جواد.

واما أن يكون على سبب شريعة الله؛

في سبب الله - وإن أخلص الله - كرجل

يقول على البعد يريد بذلك وجه الله - وهذا

كلير؛ كيابة الربيعية على شفاعة المؤمن

في بيته؛ واسع العلم؛ وبيانه

البيوت للأحياء الملاية، وبيان المقصور

للمأتم، وطبع الكتب المشتملة على بيعه؛ هذا

المرأني؛ حمل الحق في الجهاز، أو اتفق

في الصدقة على المساكين؛ لكنه اتفق ليقال:

العمل؛ لقوله تعالى: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ لأن

فلا يلائمه جواه؛ أو أنه كريم؛ هذا ليس في

سبيل الله، لأنه عراه؛ لم يقصد وجه الله عن

لقوله تعالى: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ لأن «في

الله» شرعاً؛ والمعنى: أن هذا الإنفاق لا يخرج

عن شريعة الله؛ والإنفاق الذي يكون موافقاً

للسُّرُّوخ هو ما ذكره بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا

انفقوه لم يسرفوه ولم يقتروا و كان بين ذلك

فؤاماً» [الفرقان: 67].

2 - ومنها: إن القرآن على غاية ما يكون

سبعيناً؛ فالحسنة على غاية ما يكتبه في سبب

الإحسان بالمعنى، وبينما: وضرب الأمثال من

الله ما يكون إحساناً، وبينما: قال تعالى: «وَتَنَاهُ الْأَمَالُ نَسْرِبِهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْلَمُ إِلَّا

فِي جِمِيعِ صَفَاتِهِ» [العنكبوت: 43].

3 - ومنها: قضية الإنفاق في سبب الله؛ لأن

يكتبه في سبب الله حتى تكون الجنة سبعيناً

ذلك إخلاصاً له، وابتاعاً لشئوه؛ فمن ثواب

الله يكتبه في سبب الله؛ وهو واسع العلم؛

ولا ينافي شيئاً؛ لأنه شامل لكل شيء.

4 - ومنها: الإشارة إلى الإخلاص وما يكتبه

الله؛ فوائد الآية: ضرب الأمثال؛ وهو

تشبيه المغلوط بالمحسوس؛ لأن ذلك القرب إلى

الفهم.

قوله تعالى: «مَنْ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ أَمْوَالَهُنَّ

سَبِيلَ اللَّهِ كُتُلْ حَيَّةً»؛ يعني ذلك على الشيء

ويطلق على الصفة: فإن ذكر مثقال، فالدارد به

الشيء؛ وإلا فالدارد به الصفة؛ فقوله تعالى:

«مَنْ كُتُلْ حَيَّةً أَسْتَوْدَ شَارِ» [البقرة: 17].

وكما في هذه الآية، وعدة فرقون فيها أهوار من

الموال؛ والمثل؛ وإن المثل يكتبه في سبب

الليلة؛ وهذا في سبب المثل؛ وهذا في سبب